

تونس في 21 أبريل 2011

منشور عدد 19

الموضوع: حول المأموريات بالخارج المنجزة من قبل مسؤولي وإطارات وأعاون الهياكل والمؤسسات الصحية العمومية الراجعة بالنظر لوزارة الصحة العمومية.

وبعد، في إطار متابعة سلطة الإشراف للمأموريات بالخارج المنجزة على مستوى الهياكل والمؤسسات الصحية العمومية الراجعة بالنظر لوزارة الصحة العمومية، اتضح قيام بعض المسؤولين والإطارات الإدارية والفنية والطبية وشبه الطبية والصيدلة وأطباء الأسنان بعديد المهمات بالخارج تحملت نفقاتها مخاير وشركات خاصة مقيمة بتونس وبالخارج، واعتبار لما لذلك من تأثير على حياد الإدارة ولغاية المحافظة على استقلالية قرارها إزاء كافة المتعاملين، المطلوب من كافة مسؤولي هذه الهياكل والمؤسسات والمنشآت الامتناع مستقبلا عن الترخيص في القيام بأية مهمة بالخارج غير المهمات المحمولة نفقاتها على حساب المنشأة أو الهيكل أو المؤسسة العمومية كما يتعين في هذا الإطار التقيد بمقتضيات التراتيب والمناشير الجاري بها العمل وخاصة أحكام الأمر عدد 1142 لسنة 2001 المؤرخ في 22 ماي 2001 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان 2005 ومنشور السيد الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 15 ماي 2010 .

ونظرا لأهمية الموضوع، فالمرغوب من كل الهياكل والمصالح والمؤسسات المعنية الالتزام بما جاء بهذا المنشور والحرص على تنفيذه بكل دقة.

والسلام

وزيرة الصحة العمومية
وزيرة الصحة العمومية

الإمضاء: الدكتورة حبيبة الزاهي بن رمضان

المرسل إليهم للإعلام و للتنفيذ السادة والسيدات :

- أعضاء الديوان والمديرون العامون والمديرون بالإدارة المركزية
- المديرون الجهويون للصحة العمومية
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية للصحة
- مديرو المستشفيات والمعاهد والمراكز والمدارس
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية ذات الصبغة غير الإدارية
- الرؤساء المديرون العامون للمنشآت العمومية.